

مادة 94- من اللائحة 2005-770

يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على الرسالة لما هو ثابت بمستنداتها ، وذلك بالنسبة لرسائل السلع الصناعية غير الغذائية المستوردة من المنتجين المسجلين بالهيئة والمستوفيين للقواعد الآتية :

1- يقدم طلب التسجيل من الوكيل التجاري للمنتج أو ممثله أو المستورد محددًا به العلامات التجارية والأصناف التي يتم إنتاجها ومناطق إنتاجها في الدول المختلفة.

2- أن يكون المنتج لديه نظام للرقابة على الجودة على ما يقوم بإنتاجه أو على ما ينتج بترخيص منه وتقدم المستندات الدالة على ذلك مع طلب التسجيل .

3- أن يتم الإنتاج وفقا لأحد المواصفات القياسية المعتمدة من الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .

ويتم تسجيل المنتجين المستوفيين للقواعد المشار إليها في سجل ينشأ لهذا الغرض بالهيئة ويصدر بالقيود في هذا السجل أو بالشطب منه قرار من الوزير المختص بالتجارة الخارجية يتم نشره شهرياً بالوقائع المصرية. ويعتبر المنتجين السابق تسجيلهم بمقتضى القرار الوزاري رقم 501 لسنة 1997 مستوفيين لأحكام هذه المادة .

ولرئيس مجلس إدارة الهيئة أن يأمر بأجراء فحص عشوائي لأي من رسائل المنتجين المقيدون في السجل المشار إليه ، فإذا ثبت عدم مطابقة الرسالة أو الرسائل التي خضعت للفحص العشوائي للمواصفات ينذر الشركة المنتجة بالشطب من السجل ويشطب في حالة التكرار، ولا يجوز إعادة قيده مرة أخرى إلا بعد سنه من تاريخ الشطب واستيفائه الضوابط التي تضمنتها الفقرة الأولى من هذه المادة .